[295] يحرق بالنار (1) وكذلك يفعل بالمفعول به (2)، فإن تاب من (3) قبل أن يقدر عليه تاب الله عليه (4). ومن سب رسول الله (5) (صلى الله عليه وآله وسلم) أو (6) أمير المؤمنين (عليه السلام) أو أحد الأئمة (7) صلوات الله عليهم فقد حل دمه من ساعته (8). وحد شارب الخمر والنبيذ والمسكر والفقاع ثمانون جلدة (9).

_____ 1 - فقه الرضا: 278، والمقنع: 430 مثله، وكذا في المختلف: 764 نقلا عن المصنف، وأبيه في رسالته. وفي الكافي: 7 / 201 ضمن ح 1، والتهذيب: 10 / 53 ضمن ح 7، والاستبصار: 4 / 220 ح 5 نحوه، وفي مناقب ابن شهر آشوب: 2 / 148، وإرشاد القلوب: 402 باختلاف في ألفاظه، عن بعضها الوسائل: 28 / 157 - أبواب حد اللواط - ب 3 ح 1، وفي البحار: 79 / 71 صدر ح 22 وصدر ح 23، وص 73 ضمن ح 29 عن فقه الرضا، والمناقب، والارشاد على التوالي. 2 - أنظر الكافي: 7 / 199 ح 5، والتهذيب: 10 / 52 ح 4، والنهاية: 704، وفي الوسائل: 28 / 158 - أبواب حد اللواط - ب 3 ح 3 عن الكافي، والتهذيب. 3 - ليس في " ج ". 4 - انظر الكافي: 7 / 188 ضمن ح 3، والمقنع: 431، وفي الوسائل: 28 / 36 - أبواب مقدمات الحدود - ب 16 ح 2 عن الكافي. 5 - بزيادة " وآله " د. 6 - " و " ج، د. 7 - " من الأئمة " ج، د. 8 - فقه الرضا: 285، ودعائم الإسلام: 2 / 459 ح 1620 نحوه. وفي صحيفة الإمام الرضا (عليه السلام) 87 صدر ح 16، والكافي: 7 / 267 ضمن ح 32 وذيل ح 33، والتهذيب: 10 / 84 ضمن ح 96، وص 85 ذيل ح 98 صدره باختلاف في ألفاظه، وفي الكافي: 7 / 269 صدر ح 44، وعلل الشرائع: 601 صدر ح 59 قطعة، وفي رجال الكشي: 2 / 778 ضمن ح 908 نحو ذيله، عنها الوسائل: 28 / 211 - أبواب حد القذف - ضمن ب 25، وص 215 ضمن ب 27. 9 - الكافي: 7 / 214 ح 4، وص 215 ح 8، والمقنع: 455، والخصال: 592 ح 2، والتهذيب: 10 / 90 ح 5، والاستبصار: 4 / 236 صدر ح 1 نحو صدره، وفي التهذيب: 10 / 98 ح 35 و ح 36 مضمون ذيله، عن بعضها الوسائل: 28 / 233 - أبواب حد المسكر - ضمن ب 11، وص 238 ب 13 ح 1 و ح 3. وفي الفقيه: 4 / 40 ذيل ح 2 باختلاف يسير.
